

١٤/٤/٢٠٢٣
١١/١

الجمهورية العربية السورية
وزارة الصحة



قرار تنظيمي ١١ / ت

وزير الصحة:

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم ١١١ لعام ١٩٦٦ المتضمن ملاك وزارة الصحة وتعديلاته وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٢ لعام ١٩٧٠ المتضمن تنظيم مزاولة المهن الطبية والصحية وتعديلاته وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ٦٨ لعام ٢٠١٢ المتضمن إحداث الهيئة السورية للاختصاصات الطبية وتعديلاته.

وعلى القرار التنظيمي رقم ٥/ت لعام ٢٠١٨ المتضمن نظام الإقامة في الهيئة السورية للاختصاصات الطبية وعلى القرار التنظيمي رقم ١٦/ت لعام ٢٠٢١ المتضمن مهام مديريات الإدارة المركزية في وزارة الصحة وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة ١: تحدث في مركز الدراسات الاستراتيجية والتدريب الصحي التابع لوزارة الصحة الاختصاصات الفرعية

التالية:

Hospital Management	ادارة مشافي
Health Economic	اقتصاديات الصحة
Biostatistics	إحصاء حيوي
Risk Management	ادارة المخاطر
Total Quality Management	ادارة الجودة الشاملة
Infection Control	ضبط العدوى

مادة ٢: ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٣ / ٢ /

وزير الصحة

الدكتور حسن محمد الغباش

البلغ إليهم:

- مكتب السيد الوزير - مكتب السادة معاونو الوزير
- وزارة المالية - دائرة النشر
- الهيئة السورية للاختصاصات الطبية
- مديريات الصحة في المحافظات
- م. الخدمات المشتركة - دائرة تقانة المعلومات
- م. الشؤون القانونية
- م. التنمية الإدارية
- الديوان